الجمهورية اللبنانية
وزارة التربية والتعليم العالي
المديرية العامة للتعليم المهني والتقني

قـرار رقـم ٥٨٢ / ٢٠٢٦

إعتماد مضامين مناهج كافة الإختصاصات والمستويات لشهادات التعليم المهني والتقني

إن المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف،

بناء على المذكرة الإدارية رقم ٦٥/م/٢٠١٩ تاريخ ٢٠١٩/٥/٢٤ (قبول طلب المدير العام بالتكليف للتعليم المهني والتقني إعفاء من تكليفه بهذه المديرية العامة، وتكليف مدير المعهد الوطني للعناية التمريضية بمهام المدير العام لها)،

بناء على المرسوم رقم ٧٨٨٠ تاريخ ١٩٦٧/٧/٢٥ وتعديلاته (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني)،

بناء على المرسوم رقم ٣٧٨٤ تاريخ ٢٠٢٦/٩/١ (تنظيم حقول ومراحل وشهادات التعليم المهني والتقني وتحديد نظام الإمتحانات الرسمية لهذه الشهادات)،

بناء على التعميم رقم ٢٠٢٦/٤٢٢ تاريخ ٢٠٢٦/٩/٨ (يتعلق بالأعمال التحضيرية لبدء العام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧ وتاريخ بدء التدريس وآلية التدريس)،

وحيث أن المؤسسات التربوية في جنوب لبنان تعيش واقعاً بالغ الصعوبة نتيجة استمرار الإعتداءات والقصف والإحتلال وما خلّفته من أضرارٍ جسيمة طالت بعض المعاهد والمدارس الفنية حيث دُمِّر عدد منها بالكامل مما جعلها غير صالحة لاستقبال الطلاب، في حين تعرَّض عدد من المعاهد والمدارس الأخرى إلى أضرار جزئية حالت دون استئناف العمل فيها بصورة طبيعية وآمنة، مما اضطر بعض المعاهد والمدارس الفنية إلى اعتماد التعليم عن بُعد كحلٍّ مؤقت لضمان استمرارية العملية التعليمية وعدم حرمان الطلاب من حقهم في التعليم.

بناء على إقتراح رئيس المصلحة الفنية بالتكليف،

تُقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تُعتمد مضامين المناهج ذاتها لكافة الإختصاصات والمستويات لشهادات التعليم المهني والتقني المرفقة ربطاً للعام الدراسي ٢٠٢٦-٢٠٢٧، والتي سبق أن اعتمدت في العام الدراسي ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

المادة الثانية: يُبلغ هذا القرار من يلزم، ويُنشر على الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للتعليم المهني والتقني.

الدكوانه في:
المديرة العامة للتعليم المهني والتقني بالتكليف

د. هنـــادي بـــرّي

صورة طبق الأصل
مروه نابلسي